



11-7 نوفمبر 2025

البند 14

انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي

A/26/14

Madrid, 29 August 2025

Original: English



منظمة الأمم المتحدة للسياحة تخسر. جميع وثائق الجمعية العامة متاحة على موقع المنظمة www.untourism.int/ar أو عبر استخدام رمز الاستجابة السريعة هنا

ملخص تنفيذي

تقوم الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للسياحة في دورتها السادسة والعشرين بانتخاب 17 دولة عضواً في المجلس التنفيذي للفترة الممتدة من 2025 إلى 2029.

وقد قدمت الترشيحات وجرت الانتخابات للأجهزة الأساسية والهيئات المقررة عنها، بما في ذلك تعيين المرشحين لتمثيل الأقاليم في المجلس التنفيذي للفترة 2025-2029، خلال اجتماعات اللجان الإقليمية التالية لمنظمة الأمم المتحدة للسياحة: الدورة الحادية والخمسون للجنة الإقليمية للشرق الأوسط (14-11 فبراير / شباط 2025، بالدوحة، قطر)؛ والدورة السادسة والخمسون للجنة الإقليمية لشرق آسيا والمحيط الهادئ؛ والدورة الستون للجنة الإقليمية لجنوب آسيا (15-16 أبريل / نيسان 2025، بجاكرتا، إندونيسيا)؛ والدورة الحادية والسبعين للجنة الإقليمية لأوروبا (4-6 يونيو / حزيران 2025، بيلاو، أذربيجان)؛ والدورة الثامنة والستون للجنة الإقليمية لأفريقيا (13-11 يونيو / حزيران 2025، بأوجا، نيجيريا)؛ والدورة السبعون للجنة الإقليمية للأمريكتين (31 يوليو / تموز-1 أغسطس / آب 2025، بليما، بيرو).



مشروع قرار¹

البند 14 من جدول الأعمال
انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي
الوثيقة (A/26/14)

إن الجمعية العامة،

وقد تلقت اقتراحات اللجان الإقليمية،

1. تشكر أعضاء المجلس التنفيذي المنتهية ولايتهم على ما بذلوه من عمل في خدمة المنظمة خلال أداء مهامهم؛
2. تعلن انتخاب من يلي من أعضاء كاملي العضوية في المجلس التنفيذي للفترة 2025-2029، لملء المقاعد السبعة عشر الشاغرة:

أفريقيا:

1. أنغولا
2. كينيا
3. سويسرا
4. زامبيا
5. زيمبابوي

الأمريكتان:

1. الأرجنتين
2. البرازيل
3. بيرو

أوروبا:

1. أذربيجان
2. كرواتيا
3. فرنسا
4. اليونان
5. سلوفينيا

الشرق الأوسط:

1. مصر
2. الإمارات العربية المتحدة

جنوب آسيا:

1. الهند
2. إيران (الجمهورية الإسلامية)

¹ هذا مشروع قرار. للاطلاع على القرار النهائي الذي تعتمده الجمعية العامة، يرجى مراجعة وثيقة القرارات التي تصدر بنهاية دورة الجمعية.

وإذ تذكر بأن ولاية الأعضاء المنتخبين في المجلس التنفيذي تدوم أربع سنوات،

.3. تحث بقوة اللجان الإقليمية، في المناسبات المستقبلية، وفيما يتعلق بالترشيحات والانتخابات لعضوية الأجهزة التسييرية وهيئاتها الفرعية، على احترام أحكام النظام الأساسي للمنظمة والتقييد الصارم بها لضمان الاتساق والاستمرارية وتعزيز التعديدية؛

وإذ تلقت اقتراحات اجتماع الأعضاء المشاركين ومجلس الأعضاء المنتسبين،

.4. تحيط علمًا بأن (اسم العضو المشارك) سوف يمثل الأعضاء المشاركين في المجلس التنفيذي حتى الدورة السابعة والعشرين للجمعية العامة؛

.5. وتحيط علمًا بأن (اسم العضو المشارك) سوف يمثل الأعضاء المنتسبين في المجلس التنفيذي.

أولاً. المجلس التنفيذي: انتخاب الأعضاء

1. يتعين على الجمعية العامة أن تقوم في كل دورة من دوراتها بانتخاب نصف أعضاء المجلس التنفيذي، وفقاً لأحكام المادة 14(1) من النظام الأساسي للمنظمة التي تنص على ما يلي²:

"يتتألف المجلس من أعضاء فاعلين تنتخبهم الجمعية بنسبة عضو واحد من أصل كل خمسة أعضاء فاعلين، وفقاً للنظام الداخلي الذي تضعه الجمعية، بغية التوصل إلى توزيع جغرافي منصف ومتكافئ".

2. كما تنص المادة 15 من النظام الأساسي على ما يلي:

"ولادة الأعضاء المنتخبين في المجلس تدوم أربع سنوات (...). ويجري انتخاب نصف أعضاء المجلس مرّة كل سنتين".

3. إن الأساس المنطقي لولادة كاملة تدوم أربع سنوات لكل عضو في المجلس يقوم على إتاحة الوقت الكافي للوفاء بالالتزامات من خلال الإشراف على تنفيذ سياسات المنظمة وقرارتها. وإن احترام أحكام النظام الأساسي، ولا سيما مدة ولادة أعضاء المجلس، أمر بالغ الأهمية لضمان الاتساق والاستمرارية وتعزيز التعديدية.

4. ويتم التوسيع في نص هذا الحكم في المادة 55(1) من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تنص في فقرتها 4 على التالي:

"تبدأ ولادة أعضاء المجلس فور انتخابهم من قبل الجمعية وتنتهي بانتخاب خلفائهم".

5. وتنص المادة 14(1) من النظام الأساسي على أن العدد الإجمالي للأعضاء الفاعلين في المنظمة يحدد عدد المقاعد في المجلس. وحرصاً على التوصل قدر الإمكان إلى تمثيل جغرافي عادل ومتكافئ، يُحتسب عدد مقاعد كل إقليم على أساس مقدار واحد لكل خمسة مقاعد من العدد الإجمالي للأعضاء في كل إقليم.

6. قررت الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين التي عقدت في تشونغتشينغ، الصين (القرار XXII(697)، تعديل المادة 54 من النظام الداخلي للجمعية العامة، على النحو التالي:

"تنصب الجمعية بالاقتراع السري أعضاء المجلس بنسبة عضو واحد عن كل خمسة أعضاء فاعلين في المنظمة، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل والمنصف. وتطبق هذه النسبة على عدد الأعضاء الفاعلين بحسب الإقليم (انظر المرفق 2) من أجل تحديد عدد مقاعد المجلس التنفيذي التي ستخصص لإقليم المعنى".

7. نتيجة لذلك، ووفقاً لعدد الأعضاء الفاعلين بحسب الإقليم بتاريخ هذه الوثيقة، يمكن للمجلس أن يتتألف من 34 عضواً، بالإضافة إلى إسبانيا كعضو دائم، خلال الفترة الممتدة بين الدورة السادسة والعشرين والدورة السابعة والعشرين للجمعية العامة.

8. يبيّن المرفق الثاني قائمة أعضاء المجلس الفاعلين المنتهية ولايتيهم في 2025.

9. يتوجب انتخاب سبعة عشر عضواً فاعلاً في المجلس التنفيذي بنسبة عضو واحد عن كل خمسة أعضاء فاعلين في كل إقليم، وذلك على النحو التالي:

أفريقيا	5 مقاعد
الأمريكتان	3 مقاعد
شرق آسيا والمحيط الهادئ	لا مقاعد
أوروبا	5 مقاعد
الشرق الأوسط	مقعدان (2)
جنوب آسيا	مقعدان (2)

² يذكر نص هذا الحكم نفسه في المادة 1(1) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

قدّمت الترشيحات وجرت الانتخابات للأجهزة الأساسية والهيئات المترفرعة عنها، بما في ذلك تعين المرشحين لتمثيل الأقاليم في المجلس التنفيذي للفترة 2025-2029، خلال اجتماعات اللجان الإقليمية التالية لمنظمة الأمم المتحدة للسياحة: الدورة الحادية والخمسون للجنة الإقليمية للشرق الأوسط (11-14 فبراير / شباط 2025، بالدوحة، قطر)؛ الدورة السادسة والخمسون للجنة الإقليمية لشرق آسيا والمحيط الهادئ؛ الدورة الستون للجنة الإقليمية لجنوب آسيا (15-16 أبريل / نيسان 2025، بجاكارتا، إندونيسيا)؛ الدورة الحادية والسبعين للجنة الإقليمية لأوروبا (4-6 يونيو / حزيران 2025، بباكو، أذربيجان)؛ الدورة الثامنة والستون للجنة الإقليمية لأفريقيا (11-13 يونيو / حزيران 2025، بأبوجا، نيجيريا)؛ الدورة السبعون للجنة الإقليمية للأمريكتين (31 يوليو / تموز-1 أغسطس / آب 2025، بلجيكا، بروكسل).

تظهر الجداول التالية الدول التي قدمت ترشيحها لعضوية المجلس التنفيذي (2029-2025)، والدول التي رشحتها اللجان الإقليمية لأفريقيا والأمريكتين وأوروبا والشرق الأوسط وجنوب آسيا:

أفريقيا (5 مقاعد شاغرة)

المرشحون المختارون	تاريخ رسالة الترشح	المرشحون
أنغولا	05.12.2024	سيشيل (جديد)
كينيا	10.01.2025	أنغولا (جديد)
سيشيل	15.01.2025	تونس (جديد)
زامبيا	03.02.2025	زيمبابوي (جديد)
زيمبابوي	11.03.2025	كينيا (جديد)
	07.11.2024	زامبيا (تجديد)
	25.12.2024	المغرب (تجديد)
	06.06.2025	موزمبيق (تجديد)

الأمريكتان (3 مقاعد شاغرة)

المرشحون المختارون	تاريخ رسالة الانسحاب	تاريخ رسالة الترشح	المرشحون
الأرجنتين		13.11.2023	باراغواي (جديد)
البرازيل		12.09.2024	بيرو (جديد)
بيرو	13.01.2025	13.01.2025	تشيلي (جديد)
		19.02.2025	الباهاما (جديد)
	09.04.2025	28.02.2025	كوبا (جديد)
		27.06.2024	البرازيل (تجديد)
		22.07.2024	جمهورية الدومينيكان (تجديد)
		15.01.2025	الأرجنتين (تجديد)

خلال الاجتماع السبعين للجنة الأمريكتين، الذي عقد ما بين 31 يوليو / تموز و 1 أغسطس / آب 2025 في ليما، بيرو، أوصت اللجنة الإقليمية الجمعية العامة بأن تشغل الأرجنتين والبرازيل وبيرو المقاعد الثلاثة في المجلس التنفيذي لمنطقة الأمريكتين للفترة 2029-2025.

وعقب إعلان مشترك صادر عن هذه الدول الثلاث أعربت فيه عن نيتها التخلي عن مقاعدها في المجلس في عام 2027 من أجل إتاحة التناوب العادل على المقاعد داخل المنطقة، قررت اللجنة كذلك أن تقدم، في اجتماعها المرتقب في عام 2027، توصيةً جديدةً إلى الدورة السابعة والعشرين للجمعية العامة لملء المقاعد الثلاثة الشاغرة وفقاً للمادة 55(5) من النظام الداخلي للجمعية العامة، مع ترشيح جزر الباهاما وباراغواي جمهورية الدومينيكان بالفعل للفترة 2027-2029.

أوروبا (5 مقاعد شاغرة)

المرشحون المختارون	تاريخ رسالة الترشح	المرشحون
أذربيجان	11.01.2024	казاخستان (جديد)
كرواتيا	01.04.2024	جمهورية مولدوفا (جديد)
فرنسا	06.06.2024	سلوفينيا (جديد)
اليونان	25.07.2024	رومانيا (جديد)
سلوفينيا	23.01.2025	فرنسا (جديد)
	12.02.2024	أذربيجان (تجديد)
	15.05.2024	أرمينيا (تجديد)
	13.09.2024	كرواتيا (تجديد)
	06.11.2024	اليونان (تجديد)

الشرق الأوسط (مقدان شاغران)

المرشحون المختارون	تاريخ رسالة الانسحاب	تاريخ رسالة الترشح	المرشحون
مصر الإمارات العربية المتحدة		16.10.2023	مصر (جديد)
		09.04.2024	لبنان (جديد)
	07.02.2025	26.05.2024	قطر (جديد)
		20.08.2023	البحرين (تجديد)
		10.05.2024	الإمارات العربية المتحدة (تجديد)

جنوب آسيا (مقدان شاغران)

المرشحون المختارون	تاريخ رسالة الترشح	المرشحون
الهند إيران		الهند (تجديد)
	16.11.2024	إيران (تجديد)

14. يجدر الذكر بمقرري المجلس التنفيذي [XXXIV]4 و[XXXIII]4 اللذين يوصيان أنه "... لا يتأهل لعضوية المجلس التنفيذي إلا أعضاء المنظمة الذين لا تترتب عليهم أي اشتراكات متأخرة لا مبرر لها (الفقرة 13 من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي)."

15. خلال الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة، سيجتمع الأعضاء المشاركون والأعضاء المنتسبون على التوالي لانتخاب ممثليهم في المجلس التنفيذي حتى الدورة السابعة والعشرين للجمعية.

Annex I: UN Tourism Member States (160)

1. Afghanistan
2. Albania
3. Algeria
4. Andorra
5. Angola
6. Antigua and Barbuda
7. Argentina
8. Armenia
9. Austria
10. Azerbaijan
11. Bahamas
12. Bahrain
13. Bangladesh
14. Barbados
15. Belarus
16. Belize
17. Benin
18. Bhutan
19. Bolivia
20. Bosnia and Herzegovina
21. Botswana
22. Brazil
23. Brunei Darussalam
24. Bulgaria
25. Burkina Faso
26. Burundi
27. Cabo Verde
28. Cambodia
29. Cameroon
30. Central African Republic
31. Chad
32. Chile
33. China
34. Colombia
35. Comoros
36. Congo
37. Costa Rica
38. Croatia
39. Cuba
40. Cyprus
41. Czech Republic (Czechia)
42. Côte d'Ivoire
43. Democratic People's Republic of Korea
44. Democratic Republic of the Congo
45. Djibouti
46. Dominican Republic
47. Ecuador
48. Egypt
49. El Salvador
50. Equatorial Guinea
51. Eritrea
52. Eswatini (the Kingdom of)
53. Ethiopia
54. Fiji
55. France
56. Gabon
57. Gambia
58. Georgia
59. Germany
60. Ghana
61. Greece
62. Guatemala
63. Guinea
64. Guinea-Bissau
65. Haiti
66. Honduras
67. Hungary
68. India
69. Indonesia
70. Iran, Islamic Republic of
71. Iraq
72. Israel
73. Italy
74. Jamaica
75. Japan
76. Jordan
77. Kazakhstan
78. Kenya
79. Kuwait
80. Kyrgyzstan
81. Lao People's Democratic Republic
82. Lebanon
83. Lesotho
84. Liberia

- | | |
|--------------------------|----------------------------------|
| 85. Libya | 123. Rwanda |
| 86. Lithuania | 124. Samoa |
| 87. Madagascar | 125. San Marino |
| 88. Malawi | 126. Sao Tome and Principe |
| 89. Malaysia | 127. Saudi Arabia |
| 90. Maldives | 128. Senegal |
| 91. Mali | 129. Serbia |
| 92. Malta | 130. Seychelles |
| 93. Mauritania | 131. Sierra Leone |
| 94. Mauritius | 132. Slovakia |
| 95. Mexico | 133. Slovenia |
| 96. Monaco | 134. Somalia |
| 97. Mongolia | 135. South Africa |
| 98. Montenegro | 136. Spain |
| 99. Morocco | 137. Sri Lanka |
| 100. Mozambique | 138. Sudan |
| 101. Myanmar | 139. Switzerland |
| 102. Namibia | 140. Syrian Arab Republic |
| 103. Nepal | 141. Tajikistan |
| 104. Netherlands | 142. Thailand |
| 105. Nicaragua | 143. Timor-Leste |
| 106. Niger | 144. Togo |
| 107. Nigeria | 145. Trinidad and Tobago |
| 108. North Macedonia | 146. Tunisia |
| 109. Oman | 147. Turkmenistan |
| 110. Pakistan | 148. Türkiye |
| 111. Palau | 149. Uganda |
| 112. Panama | 150. Ukraine |
| 113. Papua New Guinea | 151. United Arab Emirates |
| 114. Paraguay | 152. United Republic of Tanzania |
| 115. Peru | 153. Uruguay |
| 116. Philippines | 154. Uzbekistan |
| 117. Poland | 155. Vanuatu |
| 118. Portugal | 156. Venezuela |
| 119. Qatar | 157. Viet Nam |
| 120. Republic of Korea | 158. Yemen |
| 121. Republic of Moldova | 159. Zambia |
| 122. Romania | 160. Zimbabwe |

ASSOCIATE MEMBERS

1. Aruba
2. Flanders
3. Hong Kong, China
4. Macao, China
5. Madeira
6. Puerto Rico

OBSERVERS PURSUANT TO GENERAL ASSEMBLY RESOLUTION

1. Holy See (Permanent Observer)
2. Palestine (Special Observer)

Annex II: Member States finishing their terms of office as members of the UN Tourism Executive Council in 2025

Africa:

1. Cabo Verde
2. Morocco
3. Mozambique
4. South Africa
5. Zambia

Americas:

1. Argentina
2. Brazil
3. Dominican Republic

Europe:

1. Armenia
2. Azerbaijan
3. Croatia
4. Georgia
5. Greece

Middle East:

1. Bahrain
2. United Arab Emirates

South Asia:

1. India
2. Iran (Islamic Republic of)